

الفروع وتصحيح الفروع

\$ فصل تكراه إمامة من يصرع \$ نص عليه قال جماعة ومن تضحك صورته (*) أو رؤيته وقيل والأمرد وفي المذهب وغيره وإمامة من اختلف في صحة إمامته فقد يؤخذ منه تكراه إمامة الموسوس وهو متجه لئلا يقتدي به عامي وظاهر كلامهم لا يكره .

ولما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان بن أبي العاصي أم قومك قال يا رسول الله إنني أجد في نفسي شيئا فوضع كفه في صدره ثم في ظهره بين كتفيه .

قال بعض العلماء يحتمل أنه أراد خوف الكبر والعجب ويحتمل أنه أراد الوسوسة في الصلاة ولا يصلح للإمامة الموسوس ولهذا قال يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال ذاك شيطان يقال له خنزب فإذا أحسسته فتعوذ بالله واتفل عن يسارك ثلاثا ففعلت ذلك فأذهب الله عني روى ذلك مسلم .

وتكره إمامة رجل بأجنبية وبأجنبيات لا رجل معهن وقيل نسيبا لإحداهن جزم (به) في الوجيز وقيل محرما وعنه يكره في الجهر مطلقا كذا ذكروا هذه + + + + +

+ + + + + (*) تنبيهان الأول قوله ومن تضحك صورته كذا في النسخ ولعله ومن يضحك صوته كما هو في الرعاية ومختصر ابن تميم